PISSN : 2571-9904 - EISSN : 2602-7763

تكريس التربية الإعلامية لمواجهة السلوك الإجرامي لدى الفرد

Devoting media educationto confront the individual's criminal behavior

سعيدة حاجي[1]*، د.مريم بوشارب[2]

[1]جامعة باجي مختار_ عنابة (الجزائر)،مخبر البحث: التربية والانحراف والجريمة

saida.hadji@univ-annaba.org

[2]جامعة باجي مختار_ عنابة (الجزائر)،مخبر البحث: التربية والانحراف والجريمة

bouchareb_meriem@yahoo.fr

تاريخ الاستلام: 15/ 05/ 2021 تاريخ القبول: 30/ 06/ 2021 تاريخ النشر: 10/ 07/ 2021

ملخص:

مهما كان للثورة المعلوماتية من تأثيرات ايجابية وسلبية، فإنها ستخدم من يُحسِنُ الاستفادة من المعلومات والتقدم التكنولوجي، لذلك كان لابد من التفكير في ضرورة تربية الفرد تربية إعلامية، تمكنه من الاستخدام الجيد والنافع لهذه التكنولوجيا.

ولقد فرض الانفجار المعلوماتي واتساع دائرة استخدامات التكنولوجيا في المجتمع الإنساني– خاصة في العشرين سنة الأخيرة - ضرورة تدخل الدول والمنظمات الدولية حتى تتمكن من مجابهة هذا السيل العارم من المدخلات التي تحمل في مضمونها جوانب سلبية قد تؤثر على توجهات الأفراد نحو الانحراف والسلوك الإجرامي، الذي أصبح منتشرا بصورة واضحة بين فئات المجتمع، وذلك بتوجيه الإعلام نحو المسلك الذي يخدم مستقبل البشرية، ويحافظ على القيم الأخلاقية والدينية وقيم الإنسانية، وذلك من خلال وضع برامج وخطط لتحقيق تربية إعلامية فعالة، تستمد شرعيتها وقوتها من خلال التشريعات الداخلية والاتفاقيات الدولية.

الكلمات المفتاحية: إعلام؛ الإنترنيت؛ التربية الإعلامية؛ الأمية الرقمية؛ تربية؛ سلوك إجرامي

Abstract:

***T**he knowledge revolution create positive andnegative effects, those effects show a good service in technologicaldevelopment, From this angle the education has become main stone in the stagewhich go ahead in order direct the efforts to develop the educationaloperation and improve its curriculum in all the educational stages, media education, in particular.*

Can communities or countries to reach this result, if they used serious legislative policies. They have collaborated with each other to achieve the same goal.

***Keywords:**media education;education;Illiteracy; internet;media;Criminal behavior*

* المؤلف المرسل: سعيدة حاجي

مقدمة

نظرا للأهمية التي تحتلها التكنولوجيا الحديثة في مجال الإعلام والاتصال حيث أصبحت ضرورية في جميع ميادين الحياة أضحى من بين التحديات التي تواجه الدول والعديد من الهيئات الدولية والإقليمية ضرورة القضاء على الأمية الرقمية وزرع نمط من الوعي والتربية لدى مجتمع المعلومات، حتى يتمكن من استخدام هذه التكنولوجيا في تحقيق النفع والتطور من جهة، وتجنب مساوئها الكثيرة من جهة ثانية، خاصة في ظل التحديات القائمة التي تغذيها شبكات دولية للفساد الأخلاقي والانحراف الديني، والتي جعلت من وسائل الإعلام المختلفة أداة لبث أفكارها وتوجهاتها الشاذة، ومحاولة التأثير على العقل البشري وتحويله إلى آلة مبرمجة تخدم مخطط النظام العالمي الجديد، كما شكلت شبكة الإنترنيت منفذا للجنس والإباحية والإجرام والتطرف والعنف والتحريض ضد أنظمة الحكم، كما حدث بخصوص الربيع العربي، والذي قاده مجموعة من الناشطين في الفايسبوك، وكذلك الأمر بالنسبة للكثير من القنوات الفضائية.

لكن ذلك لا يعني عدم وجود الجانب المشرق، بل بالعكس فإن المنافع التي يمكن جنيها من وسائل الإعلام التقليدية من إذاعة وتلفزيون أو الحديثة خاصة منها الشبكة العنكبوتية لا يمكن رصدها أو حصرها، كما أن لها القدرة الكافية لحجب الجانب المظلم الذي يكرس الفساد والانحراف والتطرف الديني والسياسي، فالأمر يحتاج إلى توعية المتلقّين من المجتمع والمستخدمين لهذه الوسائل الإعلامية وتربيتهم تربية إعلامية، حتى يمكن تحقيق الاستفادة من الإعلام وليس الوقوع ضحية له، بسبب الأمية الإعلامية أو الأمية الرقمية، ويمكن تحقيق هذه التوجهات ضمن الإطار المنظم والمشروع من خلال إرساء مخططات وإستراتيجيات تستمد شرعيتها وأساسها القانوني من التشريعات التي تصدرها الدول، وكذلك الهيئات والمنظمات الدولية التي تعنى بقضايا الإعلام والتربية وغيرها.

وبالتالي تقوم هذه الدراسة على **إشكالية أساسية** تتمثل في الآتي: **إلى أي مدى كرست الدول والمنظمات الدولية التربية الإعلامية للمساهمة في القضاء على الأمية الرقمية لمواجهة السلوك الإجرامي، وتفعيلها داخل الأسرة والمدرسة من خلال تشريعاتها المختلفة؟**

ولأنه لا يتسع المجال في هذه الدراسة للتطرق إلى صور العناية بموضوع التربية الإعلامية في جميع المجالات ومن جميع الجوانب، فسيتم التركيز عليه من منظور اجتماعي ثم قانوني، وتحديد إطارها في مجال الأسرة والتعليم المدرسي والجامعي على وجه الخصوص، وذلك انطلاقا من البحث في الفرضيات التالية:

الفرضية الأولى: وسائل الإعلام تلعب دورا كبيرا في توجيه سلوك الفرد نحو الانحراف وارتكاب الجريمة من خلال محتواها السلبي الذي يتلقاه الفرد بطريقة غير مباشرة ويتأثر به، ويتجسد في ممارسات منحرفة تعود بالضرر عليه وعلى مجتمعه.

الفرضية الثانية: الشريحة المستهدفة والمعرضة للخطر بصورة كبيرة هي فئة الأطفال والشباب، فالرسالة الأولى والضرورية موجهة بالدرجة الأولى لهذه الشريحة، وتعتبر الأسرة والمدرسة والجامعة هي الرافد الأول للتربية ولعلوم والمهارات، بما فيها أولوية التربية الإعلامية، لذلك ألقي على عاتقها هذه المهمة، لكن الأمر يتفاوت من دولة إلى أخرى ومن هيئة دولية إلى أخرى.

الفرضية الثالثة: تندرج سياسة التربية الإعلامية ضمن خطة مرصودة تتجسد من خلال عديد الخلايا المرحلية والمتكاملة، يمكن تلخيص الفكرة الأساسية التي تشرحها ضمن أربعة نقاط كالتالي:

- توسيع دائرة استخدام وسائل الإعلام والاتصال والتكنولوجيا والوسائط في جميع مجالات الحياة.
- تدريب فئات المجتمع على استخدام هذه الوسائل، خاصة في إطار التعليم، سواء في المدرسة أو الجامعة.

- تعليم المتلقين صناعة المادة الإعلامية النافعة، من خلال تصميم المواقع الإلكترونية، صنع الفيديوهات، وغيرها، كذلك شبكات التواصل الاجتماعي المختلفة كالتويتر مثلا، حيث يشكل فيها الفرد العادي **إعلاميا وصانعا للمادة الإعلامية**، من خلال ما ينشره عبر هذه الشبكات.

- محاولة إضفاء رقابة لا تتنافى ومبدأ حرية الصحافة والإعلام، من خلال حجب المواقع الإباحية أو المروجة لأفكار معينة في مجتمع دون آخر، وضبط نشاط الصحفيين والإعلاميين ضمن حدود تختلف من وضعية إلى أخرى ومن إقليم إلى آخر، حيث تتجسد من خلال المبادئ التشريعية وكذلك أخلاقيات المهنة.

وللإجابة على الإشكالية المطروحة أعلاه تم الاعتماد على **المنهج الوصفي والتحليلي** من خلال التطرق على الأطر القانونية والاتفاقية المختلفة وكذلك البرامج التي سلكتها الدول والمنظمات في سبيل تكريس التربية الإعلامية، وتحليلها بهدف كشف الأهداف التي تسعى الدول إلى تحقيقها من خلال ذلك.

وتهدف هذه الدراسة إلى تقديم بعض من نماذج التشريعات والسياسات والبرامج التي انتهجتها أو طبقتها بعض الدول العربية، الغربية، - بما في ذلك دولة الجزائر- وكذا المنظمات والهيئات الدولية المهتمة، لأنه لا يتسنى رصدها كلها ضمن هذه الدراسة، ومن ثمة التوصل إلى معرفة مدى اهتمامها بموضوع التربية الإعلامية.

وقد تم اعتماد **خطة الدراسة** التالية:

أولا: دور الإعلام في تغذية السلوك الإجرامي

ثانيا: دور الأسرة والمدرسة في تربية الطفل إعلاميا

ثالثا: جهود بعض الدول العربية في مجال التربية الإعلامية

رابعا: جهود بعض الدول الغربية في مجال التربية الإعلامية

خامسا: الجهود الدولية لدعم التربية الإعلامية

أولا: دور الإعلام في تغذية السلوك الإجرامي

عالم اليوم تلاشت فيه الحدود والمسافات ، وأصبح لكل حدث معاصر انعكاسات مباشرة على العالم أجمع، بحيث أصبح تطور الأمم اليوم رهنًا بقدرتها على تصور المستقبل والإعداد والتخطيط له، وكنتيجة للتطورات العلمية والمعرفية والتكنولوجية التي شهدها القرن الماضي ، دفعت الإنسان إلى التخلي تدريجيًا عن محليته، وازدياد إحساسه بأنه جزء من عالم أعم وأشمل من عالمه الخاص، كما أصبحت وسائل الاتصال بكافة أشكالها المقروءة، والمسموعة، والمرئية إحدى أهم مكونات الاتجاهات والقيم، وممَّرا ضاعف من أهميتها ودورها في تشكيل وقولبة الشخصية لدى فئة الأطفال بشكل خاص والفئات الأخرى بشكل عام، إما سلبًا أو إيجابًا بفعل مضمونها ورسالتها المقدمة للناشئة الذي لا يراعي في بعضها المعايير الأخلاقية السائدة، مما يُؤدي بالتالي إلى إحداث خلل في القيم الاجتماعية، والسياسية، والدينية ... إلخ ، وتكون نتيجتها حالة من الصراع ، والإحباط ، والحيرة.

و الإشكالية المقلقة اليوم، هي الصراع القوي والدائم بين المبادئ و القيم وبين الدخيل عليها والذي يكاد يزعزع قيم الناس، وما يحملونه من مصداقية المبادئ، وهذا من خلال ما تقدمه وسائل الإعلام في الوقت الحاضر وتساهم به بشكل واضح على زيادة السلوك الإجرامي لدى الفرد، مثل الأفلام والمسلسلات التي يدور فحواها حول جرائم القتل والسرقة والاغتصاب وغيرها من الجرائم العنيفة وكذلك الألعاب الإلكترونية التي يشارك من خلالها المتلقي في عملية السطو أو القتل أو أي سلوك انحرافي، لأن المحتوى الإعلامي دائما يملك قوة تأثيرية، فهو يسيطر على الكثير من المنافذ ا تحت شعار العولمة، التي عبرها يتسلل إلى مشاعر وأحاسيس الناس، فيعبث فيها كيف ما شاء و يقودها حينما أراد، مستغلا جهل الناس بحقيقة الأمور وانبهارهم

بالحضارة الغربية إزاء هذه الموجة العالية والمتسارعة من انتشار قيم العولمة، التي أدت إلى اختراق قيمي في المجتمع العربي خصوصا والمجتمعات الأخرى عموما، فثمة من يدعوا إلى الأخذ بها جملة و تفصيلا باعتبار ما يحصل هو نتاج إنساني متقدم لا يصح معه الحديث عن خصوصيات تؤدي إلى العزلة و التهميش، كما هناك من يدعو إلى ردع هذه الموجة التي ينتج عنها سلوكا إجرامي في غالب الأحيان.

ويعتبر **أدين سيذلاند** أن السلوك الإجرامي هو سلوك إنساني يشترك في الكثير مع السلوك غير الإجرامي، كما يرى أن الفرد يكتسب السلوك الإجرامي ويتعلمه من اتصاله بغيره واحتكاكه المباشر بالآخرين (إبراهيم، 2005)، وهذا دليل على أن هذا السلوك الإجرامي هو نتاج علاقات الاحتكاك المختلفة عبر وسائل الاتصال التي تخترق حياة الأفراد وتأخذ جزءا من ممارساتهم اليومية، وبالمقابل ثمة من يدعو أصلا إلى عدم تفاعل مع هذا النمط من القيم المعولمة إلا من خلال العودة إلى الخصوصية الثقافية للمجتمع .

ثانيا: دور الأسرة والمدرسة في تربية الطفل إعلاميا

1. **الأسرة**

تمثل الأسرة النواة الأساسية للمجتمع، فهي النسخة المصغرة عنه في مخيلة كل فرد والأرضية الأساسية لتشكيل الإنسان، وهي الجسر الذي يعبره الوليد البشري من كتلة بيولوجية محملة بالاستعدادات والقدرات على الاكتساب، وهي الوعاء المملوء بالأفكار والاتجاهات والعادات والقيم والدين والثقافة بأوسع صوره(الجوهري،محمد، 1995).

ومن هذا المنطلق أرجع العديد من الباحثين على أن ظهور السلوك السيئ عند الطفل راجع إلى فشل عملية هامة في حياته وهي عملية التطبيع الاجتماعي أو التنشئة الاجتماعية التي تفتقر إلى الوعي والإنفتاح عن الأسس القويمة على التربية وعجزها عن حماية الطفل من أثر العوامل الدخيلة وما يفرزه الإعلام الغير الهادف.

فقد تصبح الأسرة التي لم تتمكن من إنتهاج الأسس القويمة في التربية، والإصلاح والمحافظة على الجيل الجديد، السبب الأساسي لإنحراف الطفل، حيث تؤثر التنشئة الإجتماعية الخاطئة التي تسود الأسر على ظهور السلوكيات المنحرفة والحوادث(الحسن، 2008)، وفي مقدمة هذه الانحرافات : تعاطي المخدرات ، العنف ، الأفعال اللاأخلاقية بين الأطفال والمضي نحو السلوك الإجرامي.

فكان حري بالأسرة أن تتعلم كيف تتعامل مع هذا السيل من العولمة وتنظيم توجه الطفل نحو وسائل الإعلام وهذا من خلال تلقيها لتربية إعلامية من طرف مجهودات تقوم بها جهات مختصة بالأسرة، كالجمعيات والمساجد ودور الثقافة وغيرها، من أجل إنشاء أسرة على دراية كاملة بما يتلقاه الطفل وكيف التعامل معه من الناحية التربوية والنفسية.

2. **البيئة المدرسية**

المدرسة هي المجتمع الأول الذي ينظم إليه الطفل بعد فترة طفولته الأولى، التي يقضيها وأسرته حيث تأخذ المدرسة جانبا كبيرا من يومه ويكون خلاله في حالة تأثر إستقبال لما يسقل سلوكه إما إيجابيا أو سلبيا (لخضر زرارة، 2014)، وما يثير الخوف اليوم هو محاولة الطفل تقليد سلوكيات غير إجتماعية ومخالفة للقانون كالكلام البذيء والتنمر والعنف وتعاطي المخدرات والمتاجرة فيها، ويخطو بذلك خطوات كبيرة نحو سلوك طريق الإنحراف والجريمة.

وربط Shaw and McKay نظرية الانتقال الاجتماعي إلى أن أسباب الجريمة تعزى إلى انتقال القيم الإجرامية بالمخالطة مع المجرمين في البيئة، فيما وصف Mathew مجموعات ما يسمى Rookeries في مدينة لندن بأنهم أطفال ولدو وتربو على العمل الإجرامي الذي انتقل إليهم عبر الزمان والمكان، ثم ظهرت نظريات الثقافات الفرعية في أواخر الخمسينيات وقد أوضح عدد من الباحثين إلى أن نظريات اللامعيارية والتفكك

الاجتماعي والمخالطة التفاضلية كانت بمثابة مدخل لنظرية الثقافات الفرعية، التي تتكئ على أن جماعة في منطقة محددة، وأسلوب حياة بها، ولها قيمها ومعاييرها التي تؤمن بها، وتسود فيما بينهم في إطار المجتمع المحلي (هربرت، 2001).

وحتى تكون المدرسة مكان لتنشئة اجتماعية صالحة لا يتوقف دورها على التعليم بل تضيف على ذلك تربية الطفل إعلاميا حتى ينفتح على الإعلام الهاتف والمفيد الذي يتجنب من خلاله كل ما هو مسيء لسلوكه ومستقبلهوذلك من خلال تعميم إدخال التكنولوجيات الحديثة للإعلام والتواصل في المنظومة التربوية.

ثالثا: جهود بعض الدول العربية في مجال التربية الإعلامية

بدأت الدول العربية خطواتها الأولى في ميدان التربية الإعلامية خاصة في مجال التعليم في وقت ليس بالبعيد، وهي تسير بخطى متنامية في هذا المجال، وقد ارتبط ذلك بانتشار هذه الوسائل وتوسع نطاق استخدامها، حتى أصبحت ضرورة ملحة بالنسبة للفرد والمؤسسة، فكان لزاما عليها التكفل بعملية تكوين الأطر من مستخدمي الرقمنة، ثم نشر ثقافة استخدامها من خلال تسطير مناهج تعليمية على مستوى المدارس والجامعات، ليتوسع تدخلها التدريجي في مجال تعليم أسس التعامل مع وسائل الإعلام، وكيفية انتقاء وتحليل المادة الإعلامية والوصول إلى فك شفرتها، ثم المساهمة في إنتاج المادة الإعلامية الهادفة وقبل التطرق إلى الجهود المبذولة في التربية الإعلامية لابد من الوقوف على مفهوم التربية الإعلامية ودور كل من المدرسة والأسرة في توصيل هذه التربية إلى المتلقي.

مفهوم التربية الإعلاميةLiteracy Media

التربية الإعلامية أو التعليم الإعلامي Education Media أو "التربية الإتصالية Communication [أو التوعية الإعلامية Awareness Media أو الثقافية – Media Culture كلها مصطلحات إختلف الباحثين في تحديد مفهومها وهي تجتمع كلها في ما يلي:

تعلم وسائل الإعلام وأساليبها من أجل توظيفها فى المجال التربوى، ويقصد بذلك التثقيف الإعلامي سواء للطالب أو الأساتذة أو الأسرة والمجتمع بشكل عام بحيث يكون كل فرد من هؤلاء قادراً على التعامل مع وسائل الإعلام بأسلوب واعى يمكنه من انتقاء الجيد من الردئ.

تشمل أيضا الجهود المخططة للمؤسسات التربوية والتعليمية الرسمية وغير الرسمية و التى تهدف إلى تمكين الأفراد من وسائل الإعلام ومنتجاتها وممارسة حقوقه الاتصالية عليها، من خلال تنمية المعارف والمهارات الخاصة باختيار الوسائل، والتحليل الناقد للرسائل، والمشاركة الإبداعية فى إنتاج الرموز والمعاني لبناء المواطن الصالح الذى يسهم فى نمو المجتمع وإستقراره وثبات النظام الاجتماعي ودعم المعايير الثقافية والأخلاقية والمشاركة الديمقراطية.

كما يمكن القول أنه العلم الذى يختص بكيفية التعامل مع وسائل الإعلام الإتصالى وتشمل الكلمات والرسوم المطبوعة، والصوت والصور الساكنة والمتحركة التى يتم تقديمها.

هي أيضا إعداد الإعلاميين لأداء العملية التربوية، إذ لا يكفى أن يتقن الإعلاميون العمل الإعلامي، دون أن تتسق مع قيم وأهداف المجتمع وتحقيق المشاركة بينهم وبين التربويين لا سيما فى هذا الوقت الذى بدأت فيه الإنحرافات الفكرية داخليا وخارجياً وما نجم عنها من أضطرابات تحاول أن تخل بوظائف المؤسسات الإعلامية والتربوية فى تأمين حاجات الأفراد مثل الحاجه إلى الأمن الاجتماعي، والحاجة إلى سلوك تربوى رشيد، والحاجه إل إعلام متوازن(ناصر، 2016).

ويمكن القول إن بعض الدول العربية قطعت أشواطا محترمة في هذا الميدان، في حين لا تزال أخرى في المراحل الأولى، وقد اقتضت هذه الدراسة ضرورة التطرق إلى بعض التجارب التشريعية لبعض الدول العربية التي أشارت إلى موضوع التربية الإعلامية بشكل مباشر أو غير مباشر، خاصة: المغرب، الجزائر كنموذج عن دول المغرب العربي، ولبنان كنموذج عن دول المشرق العربي.

1. تجربة المملكة المغربية

تعتبر المملكة المغربية من بين الدول العربية التي حققت إنجازا معتبرا في مجال التعليم بشكل عام، وقد كان لها اهتمام خاص بموضوع التربية الإعلامية، خاصة في مراحله الأولى، والمتمثلة في دمج تكنولوجيات الإعلام والإيصال في المنظومة التربوية، وجعله من مضامين الخطط التعليمية والتربوية، وتوجيه المناهج الدراسية في نفس الإطار، واعتماد العديد من البرامج من أهمها وأبرزها برنامج جيني GENIE، ويمكن إعطاء صورة موجزة عن الإسهام التشريعي في تأطير هذه الخطط والتوجهات من خلال ما يأتي:

1.1. من خلال دستور المملكة المغربية الصادر سنة 2011

ينص الفصل 33 من دستور المملكة على أنه:« **على السلطات العمومية اتخاذ التدابير الملائمة لتحقيق ما يلي:.....تيسير ولوج الشباب للثقافة والعلم والتكنولوجيا والفن والرياضة والأنشطة الترفيهية، مع توفير الظروف المواتية لتفتق طاقاتهم الخلاقة والإبداعية في كل المجالات._ يحدث مجلس استشاري للشباب والعمل الجمعوي من أجل تحقيق هذه الأهداف**»، وبالتالي وإن كان الدستور هو أداة الدولة أو وثيقة الدولة في تحديد الإطار العام لتوجهها السياسي ومنهجها في تسيير شؤون البلاد، فإن الفصل 33 أعلاه يؤكد أن المملكة المغربية جعلت ولوج واكتساب الشباب للثقافة والعلم والتكنولوجيا يشكل أحد أهم أولوياتها، وهو حق مكفول دستوريا بموجب النص ذاته.

2.1. من خلال الميثاق الوطني للتربية والتكوين لسنة 1999 للمملكة المغربية

لقد احتفظ الميثاق الوطني للتربية والتكوين الصادر في أكتوبر 1999 من خلال مبادئه بدوره في تأطير السياسة التعليمية والتربوية لدولة المغرب، وقد حدد المجال الذي يحتم على المسؤولين ضرورة اعتماد تكنولوجيات الإعلام والاتصال الحديثة في قطاع التعليم، والتأكيد على ضرورتها في تكوين الطفل والشاب المغربي، والاستفادة منها بالصورة التي تمكن من حصد فوائد جمة، وفي الوقت ذاته عدم التأثير على العلاقة التفاعلية بين المعلم والمتعلم.

وقد جاء نص المادة 119 من نفس الميثاق بهذه التعليمات، حيث ينص على أنه: « **سعيا لتحقيق التوظيف الأمثل للموارد التربوية وطلب أكبر فائدة ممكنة من التكنولوجيات الحديثة، يتم الاعتماد على التكنولوجيات الجديدة للإعلام والاتصال وخاصة في مجال التكوين المستمر، ولا يجوز بأي حال من الأحوال أن يقع خلط بين السعي إلى هذا الهدف وبين التصور الشامل للوسائط التكنولوجية، وكأنها بديل عن العلاقة الأصلية بين المعلم والتلميذ والمبنية على أسس التفاهم والاحترام، ونظرا للأبعاد المستقبلية لهذه التكنولوجيا سيستمر استثمارها في المجالات الآتية على سبيل الحصر: - ..... السعي إلى تحقيق تكافؤ الفرص بالاستفادة من مصادر المعلومات وبنوك المعطيات وشبكات التواصل، مما يسهم بأقل تكلفة في حل مشكلة الندرة والتوزيع غير المتساوي للخزانات والوثائق المرجعية.....** » .

كما جاء النص في المادة ذاتها من نفس الميثاق على أنه:« ....**على أن يتم الشروع في عمليات نموذجية في هذا المضمار إبتداءا من الدخول المدرسي والجامعي 2001/2000 من أجل توسيع نظامها تدريجيا** » ، وبالتالي ومن خلال النص أعلاه فإن الانطلاق الفعلي لتحقيق المراحل الأولى للتربية الإعلامية على مستوى

قطاع التربية والتعليم والتكوين كان إبتداءا من السنة الدراسية 2001/2000، وذلك بتعميم استخدام الوسائل والوسائط التكنولوجية وشبكة الإنترنيت في المؤسسات التعليمية في جميع مراحلها.

وتجدر الإشارة إلى أن تطبيق مثل هذا المشروع يتطلب تخصيص ميزانية معتبرة لاقتناء الأجهزة وتكوين الأطر من أساتذة ومعلمين على تقنيات الإعلام والاتصال واستخدام التكنولوجيا الحديثة، وقد نص الفصل 120 من الميثاق على ذلك، بحيث:« **تعمل كل مؤسسة للتربية والتكوين على تيسير اقتناء الأجهزة المعلوماتية ومختلف المعدات والأدوات التربوية والعلمية عن طريق الاقتناء الجماعي بشروط إمتيازية لفائدة الأساتذة والمتعلمين والإداريين** »، كما نصت المادة 121 من نفس الميثاق على أنه:« **.....وبناءا على محتوى المادة 119 أعلاه تعمل سلطات التربية والتكوين على إدماج هذه التقنيات في الواقع المدرسي، على أساس أن يتحقق لكل مؤسسة موقع معلوماتي وخزانة متعددة الوسائط في أفق العشرية القادمة، إبتداءا من السنة الدراسية 2001/2000** » .

3.1. التشريعات الصادرة عن الوزارة المكلفة بالقطاع التربوي في إطار دعم مشروع التربية الإعلامية (المغرب)

إضافة إلى قانون التربية والتعليم الذي يعد المصدر التشريعي الأساسي الذي يحكم نشاط القطاع، فقد عمدت الوزارة إلى إصدار الكثير من القرارات والمذكرات والتعليمات والمراسلات، التي تصب في سياق دعم برنامج وخطة تعميم استخدام وسائل الإعلام والاتصال والتكنولوجيات الحديثة في الخطة التعليمية المسطرة، ولا يتسع المجال في هذا السياق لتعدادها وشرحها، ويمكن الاكتفاء بالإشارة إلى بعض منها بالقدر الذي يوضح مدى اهتمام السلطات الوصية بهذه القضية بحيث:

تنص المذكرة رقم 60 المؤرخة في 2002/05/14على أنه:« **.....وتنفيذا للخطة الإستراتيجية المعتمدة من طرف الوزارة الرامية إلى تعميم إدخال التكنولوجيات الحديثة للإعلام والتواصل في المنظومة التربوية، يشرفني إبلاغكم أنه شرع في إنجاز برنامج "تعميم الوسائل التعليمية متعددة الوسائط_إنترنيت" الذي يتوخى: - تجهيز قاعات متعددة الوسائط بالمدارس الابتدائية والثانويات الإعدادية. – تعميم استعمال التكنولوجيات الحديثة للإعلام والتواصل واستثمارها في العملية التعليمية** » ، وقد ركزت هذه المذكرة على أول مرحلة لتحقيق التربية الإعلامية والمتمثلة في الاستئناس بالمعلومات وذلك من خلال نصها في موضع آخر على أن مرحلة الاستئناس بالمعلومات تهدف إلى تمكين التلاميذ من التعرف على مكونات الحاسوب وكيفية تشغيلها وكذلك شبكة الإنترنيت ومبادئ استعمالها، إضافة إلى برامج معالجة النصوص، أما على مستوى التعليم المدمج فقد جعلت من أولويات البرنامج ما يلي:« **....استغلال الإنترنيت للبحث عن المواقع التربوية وتمرين المتعلمين عن طريق الاستفادة منها** ».

وكأمثلة عن المذكرات التي تجسد النشاط الوزاري والصادرة عن نفس الجهة بخصوص الخطة ذاتها:

* المذكرة رقم 80 المؤرخة في 15 جويلية 2004 تتضمن إرساء آليات للإسهام في تحفيز المكونين لمسايرة المستجدات العلمية والتربوية والتكنولوجية وتعزيز استعمال تكنولوجيا الإعلام والتواصل.

* المذكرة رقم 02 الصادرة بتاريخ 04 جانفي 2007 تتضمن المباراة الوطنية الثالثة حول تكنولوجيات المعلومات في ميدان التربية والتكوين.

4.1. برنامج جيني GENIE

جيني تسمية تطلق على" **برنامج تعميم تكنولوجيا المعلومات والاتصالات في التعليم بالمغرب**" وهو يمثل أحد المشاريع الرائدة في تاريخ التربية الإعلامية في المملكة المغربية، ومن أبرز أهدافها جعل تكنولوجيا المعلومات والاتصالات محركا للتنمية البشرية وجعل تكنولوجيات المعلومات والاتصالات مصدرا للإنتاجية وقيمة مضافة لباقي القطاعات (www.24thprim.com).

وقد رصدت لتنفيذه إمكانيات ضخمة جدا، كما وردت العديد من النصوص الصادرة عن الوزارة المعنية لتجسيده على أرض الواقع، من خلال مجموعة من المراحل، على سبيل المثال: المذكرة رقم 08 لسنة 2007حول عملية تسليم المعدات الخاصة بالقاعات المتعددة الوسائط لبرنامج genie في إطار الصفقة رقم 9/2006،وكذلك المذكرة رقم 142 المؤرخة في 19 أكتوبر2006 تتضمن تكوين فريق للعمل في إطار برنامج تعميم تكنولوجيات المعلومات والاتصالات بالمؤسسات التعليمية genie، والمذكرة رقم 2095_3 المؤرخة في 18 أفريل 2013 بخصوص تهيئة القاعات المتخصصة للمرحلة الثالثة من برنامج genie، كما تم تنظيم مباريات كثيرة بخصوص تصميم المواقع الإلكترونية، واستخدام البريد الإلكتروني وغيرها (المذكرة رقم 41، 2011).

5.1. جهود أخرى للمملكة المغربية في إطار دعم التربية الإعلامية

يمكن إعطاء صورة أوسع عن موضوع التربية الإعلامية في المغرب، من خلال الإشارة إلى بعض الأمثلة كالتالي:

1- تنمية التجارة الإلكترونية: وذلك من خلال تنفيذ مقتضيات القانون رقم 53/03 المتعلق بالتبادل الإلكتروني للمعطيات القانونية.

2- تعزيز الثقة الرقمية: وفي سبيل ذلك عمدت الحكومة المغربية إلى عديد التدابير، من بينها:

* إعداد دورات تكوينية حول أمن أنظمة المعلومات (المغرب الرقمي، 2013).

* تنصيب اللجنة الوطنية لحماية المعطيات ذات الطابع الشخصي، تتولى توعية الأشخاص بحقوقهم وواجباتهم، وتقترح على الحكومة التدابير التشريعية والتنظيمية الكفيلة بملاءمة حماية المعطيات الشخصية مع المستجدات التكنولوجية، وضمان احترام القانون الخاص بحماية الأشخاص الذاتيين اتجاه معالجة المعطيات ذات الطابع الشخصي (المغرب الرقمي، 2013).

2.تجربة لبنان

لقد خطت دولة لبنان خطوات معتبرة في مجال التربية الإعلامية إذا ما قارناها بنظيراتها من دول الوطن العربي، حيث تعد صاحبة التجربة الرائدة في ما يتعلق بإدخال مادة التربية الإعلامية في المناهج الدراسية، وتأسيس أكاديمية التربية الإعلامية والرقمية في بيروت، وقد جاءت هذه المبادرات الخلاقة في ظل تحقيق نجاح معترف به في قطاع التربية والتعليم، حيث يمثل النظام التعليمي اللبناني من بين الأفضل في العالم، وقد صنفت دراسة نشرها المحفل الاقتصادي العالمي world economic form لبنان في المرتبة الرابعة عالميا في مادة الرياضيات والعلوم، وفي المرتبة العاشرة في كل المواد، وذلك سنة 2012 (التقرير السنوي وزارة الاتصالات اللبنانية، 2013)، لكن لم ترد ضمن دستور لبنان أية إشارة إلى مشروع التربية الإعلامية (دستور لبنان، 2014).

وتعتمد دولة لبنان منذ سنة 1997 في وضع المناهج الدراسية بناءا على المرسوم رقم 97/10227، حيث وضع المشرع والحكومة من بين الأولويات التي تسعى لتحقيقها محاكاة التقدم العلمي والتكنولوجي وتعزيز التفاعل مع الثقافات الإعلامية، ولقد دأبت الحكومة والوزارة الوصية على اعتماد عديد البرامج والاستراتيجيات، من خلال تأسيس عديد الهيئات وتسطير مشاريع في نفس السياق، يمكن إعطاء صورة عنها من خلال النقاط التالية:

1.2. مشروع open your tomorrow

يسعى هذا المشروع إلى تحقيق جملة من العمليات الداعمة لمخطط التربية الإعلامية من خلال:

- تزويد التلاميذ اللبنانيين بلوحات إلكترونية ذات محتوى تربوي.

- منحهم اشتراك في الجيل الثالث 3G لمدة سنتين.

- إدخال الـ Raspberry في النظام التربوي وذلك من خلال إطلاق مشروع نموذجي بالاشتراك مع ثانوية ضهور الشوير، ويعتبر مشروعا متميزا في مجال التعليم الرقمي، وقد وصفته الصحافة الأجنبية بالمشروع الابتكاري، حيث استعملت صحيفة Financial times العبارة التالية لوصف المشروع: "**أطلق لبنان مشروعا ابتكاريا في العالم التربوي**".

2.2. تأسيس أكاديمية التربية الإعلامية والرقمية في بيروت بالجامعة الأمريكية

تقوم الأكاديمية بتقديم محاضرات وورش عمل وتنظم فعاليات بخصوص مضمون التربية الإعلامية ورحلات ثقافية وأنشطة اجتماعية، وتجدر الإشارة إلى أنه مؤخرا قد وافقت جامعة بني سويف في مصر رسميا على إنشاء مركز للتربية الإعلامية والرقمية.

3.2. تسهيلات خدماتية لتوسيع مجال استخدام وسائل الإعلام الجديد في لبنان

في إطار توسيع دائرة استخدام وسائل الإعلام الجديد وتوسيع دائرة التفاعل ودمج المجتمع في سياق عصر المعلوماتية، فقد صدر المرسوم 8058 المؤرخ في 25 أفريل 2012، حيث أصبحت بموجبه خدمة الإنترنيت مجانية في الحدائق العمومية، كما نص على إعطاء برامج خلوية، خاصة لبعض فئات المستخدمين مثل الطلاب والقوات المسلحة والصحفيين، وتخفيضات بين50 % و80%، كما صدر مرسوم التعريفات رقم 6297 بتاريخ 09 نوفمبر 2011، الذي يمنح خصما للمؤسسات التربوية بنسبة 20 % على أسعار DSL(التقرير السنوي وزارة الاتصالات اللبنانية، 2013).

3. تجربة الجزائر

تحاول دولة الجزائر مواكبة التقدم الحاصل في العالم في مجال تكنولوجيات الإعلام والاتصال والمعلوماتية بشكل عام، حيث تسمح باستخدام الأجهزة والهواتف، وتوفير الإنترنيت، والعمل على تحديثها، حيث وفرت أكثر من جيل للإنترنيت، إضافة إلى توفيرها ضمن الفضاءات والأمكنة وكذلك بعض وسائل النقل، والمؤسسات وغيرها، خاصة من خلال ضمان خدمة الوايفاي(wifi)، كما حاولت إدخال تعليم تقنيات الحاسوب ضمن البرامج الدراسية، وتوفير أجهزة كمبيوتر في المؤسسات التعليمية والجامعية، إلا أن خطواتها تعتبر محتشمة إذا ما قارناها ببرامجها وأهدافها التنموية التي سطرتها وتحاول تنفيذها منذ سنوات، لكن تضاعف الاهتمام بمجال تكنولوجيات الإعلام والاتصال في مطلع سنة 2020 بسبب فيروس كورونا، حيث حاولت تكريس نظام التعليم عن بعد في جميع الأطوار التعليمية والجامعية.

1.3.الأساس التشريعي لتكريس التربية الإعلامية

اجتمع مجلس الوزراء تحت رئاسة رئيس جمهورية الجزائر بتاريخ 11 جانفي 2016 بخصوص المصادقة على مشروع القانون المتضمن الدستوري لسنة 2016، وقد جاء ضمن بيان رئيس الجمهورية في ذات الصدد ما يلي: [،،،، كما يسعى مشروع مراجعة الدستور إلى إرساء الديمقراطية التعددية في البلد من خلال..... وحرية الصحافة وحرية الإطلاع على المعطيات والمعلومات في إطار القانون.....] (بيان رئاسة الجمهورية الجزائرية، 2016)، ويتضح من هذا البيان أن السلطة الجزائرية تكرس حرية الصحافة وحرية الإطلاع علة المعلومات والمعطيات للمواطنين والهيئات، لكن بشرط أن يتم ذلك في إطار القوانين، ولا يجب أن يتعارض معها، ويتجسد ذلك من خلال قانون الصحافة وقانون العقوبات الجزائري والقوانين المتعلقة بقطاع التربية والتعليم وكذلك التعليم العالي..

وتكريسا لما تمخض عن اجتماع مجلس الوزراء الجزائري فقد نص دستور دولة الجزائر لسنة 2016 ضمن الفصل الرابع منه والمتضمن الحقوق والحريات وذلك من خلال المادة 44 منه على ما يلي: [لا يجوز

حجز أي مطبوع أو تسجيل أو أية وسيلة أخرى من وسائل التبليغ والإعلام إلا بمقتضى أمر قضائي]، وينطبق ذلك على كل ما يرد ضمن وسائل الإعلام والتكنولوجيا، كما تنص المادة 46 من ذات الدستور على ضمان سرية المراسلات والاتصالات، وكذا حماية الأشخاص الطبيعيين في مجال معالجة المعطيات ذات الطابع الشخصي، واعتبارها حق أساسي يضمنه القانون ويعاقب على انتهاكه.

أما المادة 50 من ذات الدستور فقد فصلت في هذه الحقوق والحريات الأساسية، حيث يمكن القول أن المشرع الجزائري والسلطة الجزائرية تحاول تحقيق تربية إعلامية من خلال عاملين أساسيين هما عامل حماية الحق وتكريسه وضمانه كمبدأ دستوري ذا قدسية تشريعية، وعامل الردع، حيث نصت ذات المادة على تعرض كل من ينتهك هذه الحقوق أو يتعرض لها للعقوبات المقررة قانونا، ولا يمكن شرح ذلك أفضل من شرح المشرع الجزائري ضمن ذات المادة والتي وردت صياغتها على النحو التالي: **[حرية الصحافة المكتوبة والسمعية والبصرية وعلى الشبكات الإعلامية مضمونة ولا تقيد بأي شكل من أشكال الرقابة القبلية؛**

لا يمكن استعمال هذه الحرية للمساس بكرامة الغير وحرياتهم وحقوقهم؛

نشر المعلومات والأفكار والصور والآراء بكل حرية مضمون في إطار القانون واحترام ثوابت الأمة وقيمها الدينية والأخلاقية والثقافية....] (دستور الجزائر، 2016).

وفي ذات السياق نصت المادة 51 من ذات الدستور على أنه: [الحصول على المعلومات والوثائق والإحصائيات ونقلها مضمونان للمواطن؛ لا يمكن أن تمس ممارسة هذا الحق بحياة الغير الخاصة وبحقوقه وبالمصالح المشروعة للمؤسسات وبمقتضيات الأمن الوطني؛ يحدد القانون كيفيات ممارسة هذا الحق].

ويعتبر إجراء حجب المواقع والقنوات الإباحية عبر الشبكة العنكبوتية من أبرز الإجراءات التي تحسب للسلطة الجزائرية ممثلة في الوزارة المختصة، حيث تعد أداة للتهذيب بطريقة غير مباشرة، وذلك نظرا لما لهذه المواقع والقنوات من تأثيرات سيئة على جميع شرائح المجتمع، خاصة فئتي المراهقين والشباب، والتي تعتبر أكثر عرضة لمخاطر الإنترنيت، سواء كانت تأثيرات عقلية أو نفسية أو جسدية أو وأخلاقية، وغالبا تكون جميعها في آن واحد.

2.3.تجربة الجزائر خلال أزمة انتشار فيروس كوفيد - 19

نص المرسوم التنفيذي 69/20 على إمكانية اعتماد المؤسسات على العمل عن بعد في ظل احترام القوانين والتنظيمات المعمول بها، إضافة إلى إعطاء صلاحية التسخير للولاة لكل من يمكنه المساهمة في مكافحة الوباء، سواء تعلق الأمر بأسلاك الإيواء والفندقة، الصحة، الأمن، النقل خاصة النقل الصحي، وأي وسيلة نقل (تسخير بشري وتسخير مادي).

ومن بين ما جاء به المرسوم التنفيذي رقم 69/20 نص المادة التاسعة منه الذي ورد على النحو التالي: **"يمكن أن تتخذ المؤسسات والإدارات العمومية كل إجراء يشجع على العمل عن بعد في ظل احترام القوانين والتنظيمات المعمول بها"**، ولا يمكن تصور العمل عن بعد إلا باستخدام الرقمنة، حيث أن هذه الأخيرة "الرقمنة" ليست هدفا في حد ذاته وإنما هي أداة تستخدم في الكثير من المجالات لتسهيل المهام وتحقيق نتائج أفضل وفي وقت أقل وبجودة أعلى، حيث تعتبر الرقمنة من بين الآليات التي كشفت الأزمة بالفعل في الجزائر وفي العالم بأسره مدى الحاجة إليها وإلى تطويرها وتفعيلها في مجالات عديدة، على رأسها التجارة عن بعد أو ما يصطلح عليها بالتجارة الإلكترونية وما تتطلبه من دفع إلكتروني، وكذلك التعليم الإلكتروني سواء تعلق الأمر بالتعليم بجميع أطواره الابتدائي، المتوسط والثانوي، وكذلك التعليم الجامعي، ولابد للدولة الجزائرية أن تولي أهمية كبيرة جدا لتطويره مستقبلا.

وبالرغم من أن التعليم الالكتروني كأداة للتعليم تعد قديمة في منشئها في العالم خاصة الدول المتقدمة، إلا أن الجزائر وقبل انتشار وباء فيروس كوفيد 19 في إقليمها يمكن القول أنها كانت تخطو خطواتها الأولى بوتيرة بطيئة جدا في إدخال هذه الآلية في مجال التعليم بجميع أطواره، على مستوى المدارس والثانويات وكذلك الجامعات، لكن أزمة كورونا كانت سببا في تسريع هذه الحركة وفرض إجبارية التعليم عن بعد من خلال استخدام التقنية، حيث تم تقديم الدروس لجميع الأطوار التعليمية الابتدائي، المتوسط والثانوي، من خلال قنوات فضائية، كما تم تأسيس قناة تلفزيونية تعليمية خصيصا لذلك تحت اسم قناة **"المعرفة"**، أما التعليم الجامعي أو التعليم العالي فقد خصصت الوزارة بوابة إلكترونية على مستوى جميع المؤسسات الجامعية بهدف تقديم المحاضرات والأعمال التطبيقية وكذلك الأعمال الموجهة على مستوى البوابة .

وبشكل عام فإن توسيع دائرة استخدام الإنترنيت في الجزائر يعتبر سلاحا ذو حدين، فمن جهة يعتبر أداة فعالة لتحقيق قفزة في جميع الميادين بما فيها التعليم كأولوية، ومن جهة ثانية فإن انتشار الأجهزة الإلكترونية، وتوفيرها كأداة لاستخدام شبكة الإنترنيت – خاصة من قبل الأطفال والمراهقين- من شأنه أن يوسع من دائرة الانحراف وسوء استخدام التكنولوجيا، حيث كان من الضروري أن تترافق التدابير المتخذة بشأن ذلك مع برامج وآليات مختلفة لنشر تربية إعلامية تساعد على الاستخدام الفعال والآمن لهذه الأجهزة، وتجعلها أداة للتطور والتثقيف، وبالمقابل تخفيف مخاطرها وعيوبها بأكبر قدر ممكن.

رابعا: جهود بعض الدول الغربية في مجال التربية الإعلامية

سواء بالنسبة لدول الإتحاد الأوروبي أو دول أمريكا الجنوبية أو أمريكا الشمالية فيمكن القول أنها قطعت غالبيتها أشواطا معتبرة في ميدان التربية الإعلامية.

1. دول الإتحاد الأوروبي

يرى الإتحاد الأوروبي أنه على النقيض من المهارات الأساسية (اللغة الأم والرياضيات والعلوم)، فإن محو الأمية الرقمية والكفاءات متعددة الاختصاصات مثل المواطنة وروح المبادرة ومهارات تكنولوجيا المعلومات والاتصالات لها حضور أقل في التعليم التقليدي، ومع ذلك فإن هذه الكفاءات الجديدة لها نفس القدر من الأهمية في المجتمعات المستقبلية سريعة التطور، القائمة على المعرفة والعولمة.

وقد رسمت دول الإتحاد الأوروبي سياسة مشتركة لتحقيق قفزة نوعية في مجال التربية الإعلامية، وقد تم وضع ما يسمى بـ **"إطار العمل المرجعي الأوروبي"**، ومن بين ما جاء فيه:« **دعم جهود الدول الأعضاء في ضمان أنه مع نهاية مرحلة التعليم والتدريب الأولي سيكون الشباب قد طوروا كفاءات رئيسية إلى التعلم والعمل في المستقبل، وأن يكون بإمكان البالغين تطوير الكفاءات الرئيسية وتحديثها طوال حياتهم**(www.p21.org) » .

ومن أبرز ما تم استحداثه هو شهادة المستوى الأوروبي ورخصة إجادة استعمال الحاسوب الأوروبية (ECDL)، حيث تعتمد عملية التقييم للحصول على هذه الشهادة على إتقان سبعة مجموعات من مهارات الحاسوب والكفاءات الإعلامية، كما تصدر عدة بلدان أوروبية شهادات في نفس الميدان معترف بها على مختلف المستويات، ففي بلجيكا هناك شهادة غير إلزامية في تكنولوجيا المعلومات والاتصالات في التعليم الابتدائي والثانوي، وتقدم كل من ألمانيا وليتوانيا ورومانيا والمملكة المتحدة مؤهلات إضافية معترف بها في مهارات تكنولوجيا المعلومات والاتصالات، وكذلك تقدم وكالة المؤهلات الاسكتلندية أيضا شهادات في تكنولوجيات الإعلام والاتصال، أما في روسيا ففي سنة 2007 صدر مشروع القانون رقم 309 الذي جعل تطوير كفاءات الطلاب عبر مختلف الوسائل الرقمية في جميع مستويات التعليم أمرا إلزاميا.

***الكفاءات الرقمية:**

وضعت جميع الدول الأوروبية تقريبا إستراتيجية وطنية محددة تتعلق بالكفاءات الرقمية، لتشمل قطاع التعليم بجميع مستوياته، إضافة إلى بعض القطاعات الأخرى، وكأمثلة على ذلك: الحكومة الإلكترونية، البنية التحتية والاتصالات عريضة النطاق، أمن تكنولوجيا المعلومات والاتصالات في المدارس.

وتؤدي شركات التكنولوجيا فائقة التطور دورا متزايدا في تدريب المعلمين، وقد ساعد على ذلك برنامج "إنتل"، وهو برنامج له تأثير واسع النطاق في تعليم تكنولوجيا المعلومات لمعلمي مناهج المراحل الدراسية من الروضة إلى الصف الثاني عشر داخل الفصول الدراسية، وإشراك الطلاب في التعلّم وإعدادهم لاكتساب المهارات الأساسية للنجاح في العالم الرقمي.

خامسا: الجهود الدولية لدعم التربية الإعلامية

لقد ظهرت الجهود الدولية ومبادرات الهيئات الدولية لدعم التربية الإعلامية، وتوجيه الدول في سبيل تحقيق سياسات وإستراتيجيات تربوية تصب في نفس السياق، وقد كان لمنظمة اليونسكو الدور الرائد والسباق في الاهتمام بهذا الموضوع، وقد أسست في سبيل ذلك عديد الهيئات والمنظمات والمراكز الدولية التي تُعنى بموضوع التربية الإعلامية، سواء امتد نشاطها عالميا مثل الجمعية الدولية للتكنولوجيا في التعليم **ISTE**، أو تلك التي اقتصر مجالها على دول دون أخرى، كدول الإتحاد الأوروبي فقط، أو الوطن العربي، أو دول الخليج، أو دول أمريكا اللاتينية وغيرها من الأمثلة، مثل المنظمة العربية للتربية والثقافة والعلوم.

وقد تجسدت أنشطتها أساسا من خلال إصدار مواثيق، والتوقيع على اتفاقيات ومعاهدات دولية تعالج نفس الموضوع، أو من خلال عقد مؤتمرات وإجراء تحقيقات وإحصاءات(دليل لقياس تكنولوجيا المعلومات والاتصالات في التعليم، 2009)ووضع تقارير (تقرير الرصد العالمي، 2008)، وكذلك تسطير أيام احتفالية خاصة بالتربية الإعلامية، خاصة منها:

* الأسبوع العالمي للتربية الإعلامية والمعلوماتية يمتد من 31 أكتوبر إلى غاية 5 نوفمبر من كل سنة بمبادرة من اليونسكو.

* اليوم العالمي للإنترنيت الآمن في 08 فيفري.

*اليوم العالمي لمكافحة الرقابة الإلكترونية في 12 مارس.

*اليوم العالمي للحق في الحصول على المعلومات في 28 سبتمبر.

*اليوم العالمي للتلفزيون في 21 نوفمبر.

ولقد أشار دستور اليونسكو إلى جذور التربية الإعلامية، حيث يقع على عاتق هذه الهيئة عبء نشر الثقافة المعلوماتية وتوجيه المجتمع الدولي للاهتمام بها، وقد تجسد نشاطها في كثير من الأحيان من خلال المؤتمرات والندوات الدولية، حيث نظمت الكثير منها، وكانت تهدف غالبيتها إلى نشر الوعي الإعلامي وثقافة التربية الإعلامية والمساهمة في الحد من الأمية الرقمية، أما بخصوص التشريعات الدولية التي تطرقت إلى موضوع التربية الإعلامية يمكن إدراج ثلاثة أمثلة فقط، والمتمثلة في: اتفاقية حقوق الطفل، قرار مجلس وزراء العرب لسنة 2008 وميثاق حقوق الطفل في الإسلام.

1. اتفاقية حقوق الطفل

اتفاقية حقوق الطفل هي اتفاقية دولية اعتُمدت وعُرضت للتوقيع والتصديق والانضمام بموجب قرار الجمعية العامة للأمم المتحدة 25/44المؤرخفي20 نوفمبر1989(تاريخ النفاذ، المادة 49)،وتنص المادة 17 من هذه الاتفاقية على ما يلي: « **تعترف الدول الأطراف بالوظيفة الهامة التي تؤديها وسائط الإعلام وتضمن إمكانية حصول الطفل على المعلومات والمواد من شتى المصادر الوطنية والدولية، وبخاصة تلك التي**

تستهدف تعزيز رفاهيته الاجتماعية والروحية والمعنوية وصحته الجسدية والعقلية» ،وتحقيقا لهذه الغاية، تقوم الدول الأطراف بعديد الجهود التي تمكن الطفل من الاستفادة من المادة الإعلامية، واستخدامها بالشكل الذي يمكنه من العيش برفاهية والحفاظ على صحته الجسدية والنفسية والعقلية، وقد نصت المادة أعلاه في شقها الثاني على الآليات التي تمكن من تحقيق الغايات المذكورة سابقا، ويمكن سردها كما وردت في نص المادة، كالآتي:

- تشجيع وسائط الإعلام على نشر المعلومات والمواد ذات المنفعة الاجتماعية والثقافية للطفل.
- تشجيع التعاون الدولي في إنتاج وتبادل ونشر هذه المعلومات والمواد من شتى المصادر الثقافية والوطنية والدولية.
- تشجيع وسائط الإعلام على إيلاء عناية خاصة للاحتياجات اللغوية للطفل الذي ينتمي إلى مجموعة من مجموعات الأقليات أو إلى السكان الأصليين.
- تشجيع وضع مبادئ توجيهية ملائمة لوقاية الطفل من المعلومات والمواد التي تضرب صالحه.

2. قرار مجلس وزراء العرب لعام 2008

حتما فإن خلق مجال للتعاون وتبادل الخبرات وفتح نافذة النقاش عبر اللقاءات والمؤتمرات المسطرة أكاديميا وكذا الندوات وغيرها سوف يسهل لا محالة نشر ثقافة التربية الإعلامية، ويساعد الدول العربية على خلق قوى موحدة للقضاء على الأمية الرقمية، كما هو الحال بالنسبة لتكتل دول الإتحاد الأوروبي بخصوص هذه القضية.

وينص قرار مجلس وزراء الإعلام العرب لعام2008المنبثق عن دورته الحادية والأربعين لسنة 2008 (مجلس وزراء العرب أنشئ في سبتمبر 1982، وهو أحد المجالس الوزارية المتخصصة العاملة في نطاق جامعة الدول العربية)على إجراء حصر شامل للمصطلحات المتداولة في مختلف أجهزة ووسائل الإعلام العربية، مدعما مؤشرات حول أكثر المصطلحات تداولا ومدى تأثيرها على القضايا البارزة في الساحة العربية سياسيا واقتصاديا واجتماعيا، ومن هذا المنطلق جاء في ذات القرار أنه يجب تشكيل فريق عمل متكامل يظم الخبراء والمتخصصين في مجالات الإعلام والعلوم السياسية واللغة العربية والقانون وعلم الاجتماع وعلم النفس والاقتصاد يتولى المهام التالية:

- المراجعة الدورية للمصطلحات الإعلامية المتداولة عربيا وتنقيتها من المصطلحات المشوهة والزائفة.
-إنشاء اللجنة العربية للإعلام الإلكتروني.
- إعداد دليل للمصطلحات الإعلامية الخاصة بمفردات القضايا العربية مدعَّما بملحق إرشادي يوضح قواعد استخدام هذه المصطلحات (فهد بن عبد الرحمن الشميمري، 2010).

3. ميثاق حقوق الطفل في الإسلام

وهو ميثاق تم إعداده من قبل متخصصين في مجال الفقه والسنة والتربية والقانون والأدب، احتوى على 33 مادة، وضعت على ضوء المبادئ الأساسية التي تحكم أمور الطفل في الإسلام، وقد جاءت المادة 26 منه تحت عنوان (الحصول على المعلومات النافعة)، والتي ورد نصها على النحو التالي:« **للطفل الحق في الحصول على المعلومات والمواد التي تبثها وسائل الإعلام، وتستهدف تعزيز رفاهيته الاجتماعية، وتعميق ثقافته الدينية وحماية صحته الجسدية والعقلية والوقاية من المعلومات والمواد الضارة به في هذه النواحي جميعا حق مؤكد** » (ميثاق حقوق الطفل في الإسلام، 2013).

تتصل هذه المادة بشكل مباشر بالتربية الإعلامية، فهي تختص بتوضيح سبل الاستفادة من خصائص ووظائف وسائل الإعلام المتنوعة والوقاية من سلبياتها، سواء الناتجة عن الوسيلة نفسها أو عن المضمون أو المحتوى للمادة الإعلامية المعروضة (منال محمد أبو حسن فؤاد نصر، 2014)، وهي تتطلب من الوالدين ضرورة تعويد الأبناء على استخدام الوسائل الإعلامية بالطريقة السليمة مثل: عدم القرب من شاشة التليفزيون وعدم رفع صوت المذياع عن الحد المطلوب، وعدم المشاهدة الطويلة والمتصلة بالشاشة سواء شاشة التلفزيون أو الكمبيوتر، ومشاهدة المضمون النافع والمفيد وغير الخارج أخلاقيا ودينيا(منال محمد أبو حسن فؤاد نصر، 2014)، إضافة إلى العديد من مواد الميثاق التي عالجت موضوع التربية الإعلامية بطريقة غير مباشرة، خاصة المواد 03،10،11،12،13،23،25.

خاتمة

من خلال هذه الدراسة الوجيزة حول موضوع التربية الإعلامية، وما يؤطرها من تشريعات في بعض الدول العربية والغربية، وما تسهم به الهيئات والمراكز الدولية لدعم هذا الموضوع، والمساهمة في محو الأمية الرقمية والقضاء على السلوك الإجرامي، يتضح أن التفاوت موجود بين مستويات الاهتمام بالمسألة بين دولة وأخرى، ولأن الدول الغربية قد قطعت فعلا أشواطا كبيرة في ما يخص موضوع التربية الإعلامية، خاصة في قطاع التعليم، فإن الأمر لا يزال في طريق النمو بالنسبة للدول العربية، ولو أن هناك تسجيل للتفاوت في مستويات الاهتمام بين منطقة وأخرى، كما أن تكتل دول الإتحاد الأوروبي لمجابهة المد الإعلامي، يمثل تجربة يليق الإقتداء بها في الوطن العربي، وبالتالي ومن خلال ما تم التطرق إليه ضمن هذه الورقة، تم التوصل إلى مجموعة من **النتائج** أهمها:

1- لا تزال أغلب الدول العربية تركز على مرحلة تعميم استخدام وسائل الإعلام والاتصال في حين قطعت الدول الغربية أشواطا كبيرة في سبيل نشر الثقافة الإعلامية وتحقيق تربية إعلامية لمختلف شرائح المجتمع.

2- ما يلاحظ أن الدول الغربية خاصة دول الإتحاد الأوروبي اتحدت ككيان واحد من خلال اتخاذ استراتيجيات مشتركة في سبيل التصدي لمخاطر الانفجار المعلوماتي، على عكس الدول العربية التي تعمل بشكل مستقل عن بعضها.

3- هناك جهود دولية لمشاركة وجهات النظر واقتراح حلول للمشكلة، مع وضع بعض القواعد العالمية والإقليمية للتعامل مع ظاهرة الأمية الرقمية.

4- هناك دول أدرجت مادة التربية الإعلامية ضمن المقررات الدراسية في حين أغلب الدول وخاصة العربية منها لا تزال بعيدة عن هذا المستوى من التكفل.

التوصيات المقترحة:

أولا: يجب على الدول العربية الانتقال إلى مستوى آخر من إستراتيجية التكفل بموضوع التربية الإعلامية، فبعد التركيز على عملية دمج وسائل تكنولوجيا المعلومات والاتصالات في العملية التعليمية وإدخالها ضمن المناهج الدراسية، حري بها أن تركز الآن على مرحلة خلق محيط إعلامي داخل المدارس والجامعات، كإذاعة المدرسة مثلا، وتدريب التلميذ والطالب على صنع المادة الإعلامية.

ثانيا: دعوة الدول العربية للتكتل بهدف وضع إستراتيجية موحدة للتكفل بموضوع التربية الإعلامية مثلما هو الحال بالنسبة للإتحاد الأوروبي، خاصة وأنها تشترك في القيم الأخلاقية والدينية والاجتماعية والكثير من المجالات الأخرى، الأمر الذي يجعل هناك تقارب فيما يخص التأثر بالإعلام والتأثير عليه.

ثالثا: توسيع مجال اللقاءات والمؤتمرات والمنتديات والندوات الأكاديمية التي تؤدي إلى تبادل الخبرات وتقريب الرؤى بين الدول العربية وحتى الغربية، مما يسهم دون محالة في تسريع الخطى لتحقيق تربية إعلامية نافعة، وبالتالي الارتقاء بالمجتمعات.

رابعا: إقرار مادة للتربية الإعلامية في المناهج الدراسية، لا تعنى بتعليم تكنولوجيات الإعلام والاتصال، بل لتحليل المواد الإعلامية، فتكون بمثابة مخبر يسلط الضوء على مواد إعلامية متنوعة تتناسب مع المستوى الدراسي وعمر المتعلم المتلقي، كالأخبار، الرسوم المتحركة، الفيديوهات، المدونات وغيرها.

الإحالات والمراجع:

المؤلفات

- إحسان محمد الحسن. *علم إجتماع الجريمة*. عمان، الأردن: دار وائل للنشر(2008)، ص164.
- الجوهري،محمد. *المشكلات الإجنماعية، ط1، دار المعرفة الجامعية الإسكندرية، 1995*. مصر: دار المعرفة الجامعية الإسكندرية ، 1995،ص111.
- ديفيد هربرت. *جغرافية الجريمة الحضرية*. (ترجمة ليلى بنت صالح،، المترجمون) الدار العربية للعلوم، لبنان، بيروت، 2001،ص34.
- المغرب الرقمي 2013 (الإستراتيجية الوطنية لمجتمع المعلومات والاقتصاد الرقمي)، كتاب صادر عن المملكة المغربية تحت الرئاسة الفعلية لصاحب الجلالة محمد السادس.
- دليل لقياس تكنولوجيا المعلومات والاتصالات في التعليم، الوثيقة رقم 02، المنجز من قبل معهد اليونسكو للإحصاء، سنة 2009.
- عمار بوضياف، دستور الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية لسنة 2016 (جمع ومقارنة وتعليق)، جسور للنشر والتوزيع، سنة 2016، الجزائر، 2016.
- فهد بن عبد الرحمن الشميمري، التربية الإعلامية (كيف نتعامل مع الإعلام)، مكتبة الملك فهد الوطنية، الرياض، الطبعة الأولى، 2010.
- منال محمد أبو الحسن فؤاد نصر، التربية الإعلامية للوالدين، مداخلة ملقاة بمناسبة ندوة حول والدية راشدة من أجل مجتمع أرشد، المنعقدة بتاريخ 31/30 مارس 2014، كلية التربية بسوهاج، مركز الدراسات المعرفية.

المقالات

- ناصر، ن. ا ,2016) .أفريل العدد السادس .(التربية الإعلامية ودورها في بناء شخصية المعلم .*المجلة العلمية لكلية التربية النوعية*.2016،ص7.

أولا: الدساتير

1- دستور لبنان، الصادر بتاريخ 23 أيار 1926، (آخر تعديل سنة 2004).
2- دستور المملكة المغربية الصادر لسنة 2011.
3- دستور الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية لسنة 2016. ، الجريدة الرسمية عدد 14، بتاريخ 7 مارس 2016.

ثانيا: القرارات والمواثيق الدولية

1- قرار الجمعية العامة للأمم المتحدة 25/44المؤرخفي20 نوفمبر1989.
2- الميثاق الوطني للتربية والتكوين الصادر في أكتوبر 1999 (المملكة المغربية).
3- ميثاق الطفل في الإسلام، صدر سنة 2013 عن اللجنة الإسلامية للمرأة والطفل، المجلس الإسلامي العالمي للدعوة والإغاثة، الأمانة العامة.

ثالثا: القوانين

1- المرسوم التنفيذي رقم 69/20 بتاريخ 21 مارس 2020 المتعلق بتدابير الوقاية من انتشار وباء فيروس كورونا كوفيد 19 ومكافحته، الجريدة الرسمية المؤرخة في 21 مارس 2020، العدد 15.

رابعا: المذكرات الوزارية

1- المذكرة رقم 60 الصادرة عن وزارة التربية الوطنية والشباب بتاريخ 14 ماي 2002 المتعلقة باستعمال القاعات متعددة الوسائط في المدارس الابتدائية والثانويات الإعدادية (المملكة المغربية).
2- المذكرة رقم 80 المؤرخة في 15 جويلية 2004 تتضمن إرساء آليات للإسهام في تحفيز المكونين لمسايرة المستجدات العلمية والتربوية والتكنولوجية وتعزيز استعمال تكنولوجيا الإعلام والتواصل(المملكة المغربية).
3- المذكرة رقم 142 المؤرخة في 19 أكتوبر2006 تتضمن تكوين فريق للعمل في إطار برنامج تعميم تكنولوجيات المعلومات والاتصالات بالمؤسسات التعليمية genie (المملكة المغربية).
4- المذكرة رقم 02 الصادرة بتاريخ 04 جانفي 2007 تتضمن المباراة الوطنية الثالثة حول تكنولوجيات المعلومات في ميدان التربية والتكوين(المملكة المغربية).
5- المذكرة رقم 08 المؤرخة في 12 جانفي 2007 حول عملية تسليم المعدات الخاصة بالقاعات المتعددة الوسائط لبرنامج genie في إطار الصفقة رقم 9/2006 (المملكة المغربية).
6- المذكرة رقم 2095_3 المؤرخة في 18 أفريل 2013 بخصوص تهيئة القاعات المتخصصة للمرحلة الثالثـــــة من برنامج genie(المملكة المغربية).

خامسا:لتقارير والبيانات

1- تقرير الرصد العالمي بعنوان (التعليم للجميع)، سنة 2008 (هيئة الأمم المتحدة).
2- التقرير السنوي 2013، لوزارة الاتصالات اللبنانية.
3- التقرير السنوي 2013، لوزارة الاتصالات اللبنانية.

4- بيان رئاسة الجمهورية الجزائرية، 11 جانفي 2016.

سادسا: المؤلفات

1- المغرب الرقمي 2013 (الإستراتيجية الوطنية لمجتمع المعلومات والاقتصاد الرقمي)، كتاب صادر عن المملكة المغربية تحت الرئاسة الفعلية لصاحب الجلالة محمد السادس.

2- دليل لقياس تكنولوجيا المعلومات والاتصالات في التعليم، الوثيقة رقم 02، المنجز من قبل معهد اليونسكو للإحصاء، سنة 2009.

3- عمار بوضياف، دستور الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية لسنة 2016 (جمع ومقارنة وتعليق)، جسور للنشر والتوزيع، سنة 2016، الجزائر، 2016.

4- فهد بن عبد الرحمن الشميمري، التربية الإعلامية (كيف نتعامل مع الإعلام)، مكتبة الملك فهد الوطنية، الرياض، الطبعة الأولى، 2010.

5- منال محمد أبو الحسن فؤاد نصر، التربية الإعلامية للوالدين، مداخلة ملقاة بمناسبة ندوة حول والدية راشدة من أجل مجتمع أرشد، المنعقدة بتاريخ 31/30 مارس 2014، كلية التربية بسوهاج، مركز الدراسات المعرفية.

سابعا: مواقع الإنترنيت

1- http://24thprim.com تاريخ التصفح: 24/02/*2018*

2- https://www.battelleforkids.org تاريخ التصفح: 2018/01/03

3- http://education.gov.dz تاريخ التصفح: 16 /02/ 2018

الموقع الرسمي لوزارة التربية الوطنية، مقال بعنوان: مراسم الانطلاق الرسمي التلفزيونية السابع "المعرفة" بتاريخ 21 ماي 2020.

4- http://mesrs.dz تاريخ التصفح : 18 ماي 2020

الموقع الرسمي لوزارة التعليم العالي والبحث العلمي الجزائرية، الهيكلة الشاملة لمنصة التعليم عن بعد، دون تحديد تاريخ المنشور.